

فقه الطفل

دراسة مقارنة في ضوء المذاهب الفقهية السبعة

الإمامية. الزيدية. الحنفية. الشافعية. المالكية

الحنبلية. الإباضية

شماره ثبت.....
تاريخ..... / ٢٢

الدكتور

الشيخ علي الخطيب

الاهداء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ
وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي
إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَىٰكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾

الى العيون الشابحة للوداع

ولا وداع

والملقى عند الملك المقدر.

أهدي ثواب هذا المجهود المتواضع

تقديم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بين يديّ بحث جامعي متقن ، وجهد علمي مبارك ، قام به فضيلة العلامة الشيخ علي الخطيب حفظه الله في اطار رسالة للحصول على الدكتوراه من الجامعة العالمية للعلوم الاسلامية في لندن . وقد حظيت بمتابعة الباحث الجليل خطوة خطوة ، ومرحلة بعد مرحلة ، ويسعدني أن أسجل ملاحظاتي على هذا الجهد العلمي الرائع ضمن نقاط :

أولاً : ان خطة البحث موفقة ، وتسلسل أبوابها وفصولها منطقي ومنهجي . ففي الباب الأول : نجد الباحث يركز على مسألة الانجاب ، وأحكام الجنين في الشريعة الاسلامية . ثم ينتقل في الباب الثاني : الى البشارة بالطفل الجديد ، وآداب الشريعة في الأذان والتسمية والعقيقة والختان . ومن الطبيعي أن تندرج حقوق الطفل الأساسية ضمن هذا الباب .

أما الباب الثالث والرابع فهما دراسة معمقة للآراء الفقهية المتنوعة حول العبادات والمعاملات ، وسائر التصرفات الصادرة من الطفل ومدى أهليته لتصديها . وحيث يجيء موضوع الأهلية فالباب الخامس لا بد منه لمعالجة مشكلة الولاية على القاصرين . ثانياً : لما كانت المقارنة في الفقه تغني وتثري الباحثين وتؤدي الى اشاعة الروح الرياضية بينهم ، وتساعد على ردم شقة الخلاف بين أتباع المذاهب الاسلامية المتعددة ، لتسلك بالجميع الى معرفة الفقه الاسلامي في أنصع صوره ، فان التزام منهج المقارنة وعدم الاقتصار على مدرسة فقهية خاصة يعتبر من مزايا البحث المعاصر . وقد وفق فضيلة الباحث الجليل للاضطلاع بهذه المهمة بصورة جيدة .

فنجده في كل فرع فقهي مما يتعلق برسالته يذكر آراء المذاهب الفقهية السبعة :

الامامية ، والزيدية ، والشافعية ، والحنفية ، والاباضية ، والحنبلية ، والمالكية ، معتمداً على أوثق المصادر وأشهرها في كل مذهب . وهذا - في حد ذاته - يغني القارئ من مراجعة عشرات المصادر الفقهية في الموضوع .

ثالثاً: تنوع المصادر والمراجع ، ضمن كتب التفسير ، وكتب الحديث ، والمصادر الفقهية حسب كل مذهب ، ثم المصادر التاريخية ، والموسوعات يكشف عن متابعة وعناء جديرين بالثناء ، ولم تقتصر هذه المصادر على اللغة العربية ، بل تعدتها الى المصادر المفيدة والموثقة باللغة الانجليزية أيضاً .

رابعاً: تظهر شخصية الباحث العلمية بصورة جلية عند مناقشته بعض الأقوال ، والانتهاه الى الرأي الذي يرجحه في كل نوع .

فالدراسة التي أمامنا ليست سرداً للآراء ، بقدر ما في ذلك من نقد وتمحيص ووقفات تأملية ، يحرص الباحث فيها على شيء من التحليل ورد الفروع الى الأصول المتفق عليها .

خامساً: ليس البحث فقهياً خالصاً ، بل أعمل الباحث الجليل جهده للتطرق الى موضوعات ذات صلة متينة بالبحث ، كالأبحاث النفسية ، والتربوية ، وطرق الانجاب الطبيعية وغير الطبيعية .

هذه المزايا جميعاً تجعلني أنتهي من مسaire الباحث في مشروعه العلمي الفذ ، والذي أحسن فيه الظن بي حيث أخذ بكل الاقتراحات التي كنت أبتهاها تارة ، ولا يأبى من اعادة النظر في ما كتبه إن كان هناك ما يستوجبه تارة أخرى ، ويسعدني أنه نال درجة الدكتوراه في الشريعة الاسلامية بالاجماع من لجنة المناقشة في ٢٠٠٢/٢/٨ والمصادف في ٢٥ ذي القعدة ١٤٢٢هـ .

في الختام لا يسعني الا أن أبتهل الى الله العلي القدير في أن يكمل جهود الدكتور الخطيب بالنجاح في مشاريعه القادمة ، وينفع به الأمة ، ويثبته على انجازاته .

أ . د . فاضل الحسيني الميلاني

عميد كلية الشريعة في الجامعة العالمية للعلوم الاسلامية - لندن

٢٠٠٢/٥/٢٧

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة على محمد وآله الطاهرين وأصحابه الغر الميامين . وبعد فإنه من الأمور الواضحة ان التنوع المذهبي حقيقة بارزة في تاريخ الأمة الاسلامية ، والمفروض في هذا التنوع أن يكون في خدمة الاسلام ، كما ينبغي أن يكون هادفاً الى وحدة المسلمين وان تعددت الآراء والأفكار ، فليس من الصحيح أن يكون مثل هذا التنوع عاملاً من عوامل فرقة المسلمين وزجهم في صراعات لا طائل منها .

ان الاعتزاز بالموروث الثقافي والفكري لأي مذهب شيء لا غبار عليه الا انه يلزم ان يكون هذا الاعتزاز مقروناً بالاعتراف بالآخر واحترام موروثه الثقافي ، وأن يكون البحث والحوار في اي مسألة من المسائل الشرعية أو غيرها ، أن يكون كل ذلك ، في اطار وحدة المسلمين حيث ان الاصل الذي قام عليه الاسلام هو هذه الوحدة .

وفي زمن الصحوة الاسلامية ظهرت دعوات من بعض المخلصين تنادي بالتركيز على سيادة وتعزيز المفاهيم التي تؤكد على مصلحة الأمة ونهضتها^(١) ، كما انها دعت الى دراسة أفكار وفقه المذاهب الاسلامية وفك حالة الانغلاق والتعصب الذي دعا اليه وأسسها بعض الأشخاص بدافع من الجهل أو التعصب لرواية أو لحديث بدون استقصاء وتفحص^(٢) . لهذا وغيره فإن هذه الدراسة سوف

١ - Rahnama, Ali: Pioneers of Islamic Revival, page: 2 UK 1994.

٢ - فالحديث المنسوب الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم» يحتاج الى فرز . وكان من اللازم على أهل الفكر بغض النظر عن انتمائهم المذهبي أن يناقشوا متن الحديث بدل أن يهتموا بسنده الذي لم يسلم به جميع المحدثين وعلى الأقل مؤلفو

تحاول بقدر الامكان تعزيز فكرة التقريب بين المذاهب وذلك بالتأكيد على المبادئ المشتركة والاصول العامة في الشريعة الاسلامية^(١). ولا يقدر في هذا المنهج مناقشة بعض الآراء والأفكار مناقشة علمية مجردة. وبناء على ذلك فليس من أهداف الدراسة التقليل من شأن أفكار الآخرين أو الغاؤها. بل على العكس من ذلك كان الاهتمام بهذه الأفكار ومناقشتها على الوجه الذي يزيل أي تشويه ويوضح أي غموض، والوقوف بوجه كل ما شأنه النيل من الآخرين والتقول عليهم. أما الاختلاف في الآراء فقد أصبح حالة قائمة ومشخصة في نطاق المذهب الواحد. وقد تأكد لدينا أهمية البحوث والدراسات التي تهدف الى وحدة المسلمين وذلك باتباع المنهج الاخلاقي والحضاري وهو منهج الاسلام ومنهج نبي الاسلام صلى الله عليه وآله وسلم. وبناء على ذلك سوف يلاحظ البحث سائر الآراء والمتبنيات الفكرية مع بيان ما لها وما عليها.

وإدراكاً منا بأن مسؤولية أي انسان، على أي درجة من درجات العلم والمعرفة، قد كبرت مع زيادة خصوم الاسلام ونواياهم في النيل من الاسلام وأحكامه التي جاءت للبشرية جمعاء بعد فترة من الضلال والانحراف الفكري والعقائدي. وعليه فلا بد لكل مسلم أن يعلم ان خصوم الاسلام لا يستطيعون تحقيق أهدافهم الا عن طريق تفرق المسلمين وتشتتهم الأمر الذي رفضه الاسلام ودعا الى الاعتصام بحبل الله تعالى الذي يقول:

المسانيد في العصر المتقدم ومن ثم لا يمكن أن يكون أساساً لاحتجاج مناسب. (مناظرات في اصول الشريعة الاسلامية بين ابن حزم والياجي للدكتور عبد المجيد التركي، ترجمة وتحقيق د. عبد الصبور شاهين ومراجعة د. محمد عبد الحليم محمد، بيروت، ط ٢، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م).

١- إن الدراسة سوف تحاول الإشارة الى ما هو ثابت من المشتركات بين سائر المذاهب، وان ما هو ثابت من المشتركات بين سائر المذاهب يصل الى ما يزيد عن ٩٠٪ (ينظر محمد تقي الحكيم: أصول الفقه المقارن ص ١٠ المجمع العالمي لأهل البيت، قم ١٤١٨هـ-١٩٩٧). ويرى الشيخ محمد جواد مغنية ان في أقوال المذاهب ما يتفق مع الحياة ويحقق العدالة فإن فيها ما يجب ستره والإعراض عنه (ينظر الفقه على المذاهب الخمسة ص ٩، دار الجواد، بيروت ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م).

﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾^(١) .

وعليه ، فإن هذا البحث سوف يركز الضوء ، من خلال دراسة سبعة مذاهب فقهية اسلامية مشهورة وآراء غربية أخرى ، لبيان أهمية الأطفال في حياة الجماعة البشرية لأنهم المجتمع المستقبلي الذي ينهض بأعباء الحياة . واطافة الى تأكيده على الجانب الفقهي الذي يقنن للطفولة من مرحلة ما قبل الولادة حتى البلوغ فان البحث لا يغفل ما يخص الطفل من حقوق مالية وتربوية وسياسية تأسيسا على آراء فقهية في هذا المجال .

وأما عما استجدت من شعارات نادى بها مفكرو الغرب فانها لا تخلو من مغالطات وتشويه ، إذ كان الطفل سلعة رخيصة فيها . علماً ان الدراسة لن تغفل الاتفاقيات الدولية التي نشأت في نطاق الأمم المتحدة التي لم تكن بمستوى طموحات الانسانية . إذ لا يخفى ان مثل هذه الاتفاقيات قد جاءت نتيجة تفاقم مشكلات الطفل في كثير من بلدان المعمورة إن لم تكن كلها لدرجة أصبح الانضمام والمشاركة في المؤتمرات والاتفاقيات بشأن الطفل وحقوقه خاصة أكثر مما هو عليه في بداية هذه الاتفاقيات .

فمنذ ان اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة بالاجماع في العشرين من تشرين الثاني عام ألف وتسعمائة وتسعة وثمانين اتفاقية حقوق الطفل وذلك بعد عشر سنوات من المناقشات والمجادلات ومداولات الصياغة والتي شارك فيها ممثلو الحكومات بالاضافة الى صندوق رعاية الطفولة التابع للأمم المتحدة (اليونسيف) وحوالي أربعين منظمة غير حكومية ، وبعد أن أصبحت الاتفاقية سارية المفعول في الثاني من أيلول عام ألف وتسعمائة وتسعين تزايد عدد الدول المشاركة فيها ، إذ بحلول نيسان من عام ألف وتسعمائة وخمسة وتسعين بلغ عدد الدول الأطراف في الاتفاقية مائة واثنين وسبعين دولة . ولقد سبق اعتماد «اتفاقية حقوق الطفل» ارهاصات أخرى تمثلت في اعلان حقوق الطفل الذي اعتمده عصبة الأمم في عام ألف وتسعمائة وأربعة وعشرين واعلان الأمم المتحدة لحقوق الطفل الصادر عام ألف

١ - سورة آل عمران ، الآية : ١٠٣ .

وتسعمائة وتسعة وخمسين . وقد اعترف هذان الاعلانان بالحاجة الى وضع رفاهية الطفل موضع الصدارة ولكن نطاقهما كان محدداً فضلاً عن انه لم يكن لهما صفة الالتزام^(١) . ولا يخفى ان السبب في اخفاق هذه الاتفاقيات هو ابتعاد القائمين عليها عن تعاليم السماء واعتمادهم نظريات دنيوية تشقف الأطفال على التمرد وعدم الخضوع لكثير من القوانين والتقاليد الفاضلة .

وتجدر الاشارة هنا الى ان دراستنا شملت مرحلة الطفولة في سن التمييز أكثر من غيرها ، ومع ذلك لم تهمل مرحلة الطفولة غير المميزة . كما خصصت بحثاً مفصلاً للجنين لما له من دور فاعل في نشأة المولود ذلك لأنه لا يولد خالياً من مؤثرات سلوكية ، وهذا يتطلب العناية الفائقة بالأم من ناحية التغذية واحاطتها بأجواء نفسية مريحة وعدم ارهاقها بأشغال بدنية شاقة قد تؤدي الى اسقاط الجنين أو تشويبه .

وعلى الرغم مما يحمله الطفل من عوامل وراثية قد تؤثر أو تتأثر بالبيئة التي يعيش فيها ، فان للعائلة الدور المهم في توجيه الطفل باتجاه سلوك معين ، وكعامل فعال في تأكيد السلوك المطلوب فإن للمؤسسات والمراكز الاسلامية ما يمكنها من الاسهام في تهيئة الأجواء الضرورية لضبط سلوك الأطفال والمحافظة على التقاليد الاسلامية وإشعارهم بأهميتهم في حياة الجماعة الاسلامية وحمل أعباء الرسالة لكافة البشر .

أما الذي دفعني لاختيار الموضوع فهو تعلق به قديم كذلك التفكير المستمر في مستقبل الأطفال خصوصاً في بلاد المهجر حيث ازداد عدد أفراد الجالية الاسلامية في البلدان الغربية لأسباب سياسية واقتصادية . وحيث تركزت الهجرة في البلاد الاوروبية والأمريكية ، وهي بلدان تختلف هوية شعوبها عن هوية الشعوب الاسلامية من الناحية العقائدية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية أيضاً ، وعلى الرغم من اعترافنا بأن ثمة عادات وقيماً ، قد ألفتناها ، لا تتعارض مع قيمنا

١ - الطفولة الضائعة : منظمة العفو الدولية ظ ١ كانون الأول ١٩٩٥ ص ٥ .

Leach, Penelope: Children first, p: 89, GB 1994.

الا اننا نعاني من أعراف وممارسات تتناقض مع أعرافنا وممارساتنا الدينية ، بكل
مذاهبنا الاسلامية ، والطفل بالخصوص أكثر تأثراً بها من غيره ، فيحتاج الى تقنين
حياته لا على أساس الثقافة الاوروبية والأمريكية ولا بعيداً عنها ، ولكن على
أساس الدين والمعتقد الذي تحمل الآباء والأمهات ضريبة الدفاع الغالية عنه ،
وذلك عن طريق استعراض الخصوصيات والنمط السلوكي المطلوب منه يوميا
أمامه ، ليعيش السلوك السليم مع ربه ومع الآخرين ممن يعيش بين ظهرانيهم ، وهل
في ذلك إجحاف أو تجاوز أو سبق حضاري لمطالباته .

ولا يفوتني أن أشير الى الصعوبات التي واجهتني في إعداد هذه الاطروحة ،
حيث تمثلت باستقصاء آراء فقهاء سبعة مذاهب اسلامية في كل مسألة
ومناقشتها واختيار الرأي الراجح الذي يصب في مصلحة الطفل الدنيوية
والآخروية . هذا اضافة الى شحة المصادر في مسائل مهمة ومستجدات يصعب
وجود رأي فقهي فيها لهذا المذهب أو ذاك . إلا ان الدعم غير المحدود الذي التحفت
به باشراف الاستاذ البروفسور السيد فاضل الحسيني الميلاني - بالرغم من كثرة
مشاغله الحوزوية والأكاديمية والاجتماعية - ذوّب تلك الصعاب ، إذ فتح لي داره ،
كما للآخرين ، لمناقشة كل مسألة وابداء الملاحظات القيمة التي أظهرت الدراسة
بهذا الشكل .

وخالص الدعاء لرئيس الجامعة العالمية للعلوم الاسلامية الدكتور السيد محمد
علي الشهرستاني على حثه المتواصل ، وكذلك الدكتور ابراهيم العاتي مدير
الدراسات العليا والبحوث على متابعته . وفائق الشكر والتقدير لكل من استاذ
القانون العام الدكتور حسن السعدي الذي تفضّل مشكوراً بمراجعة الاطروحة كاملة
وأبدى ملاحظات قيمة زادت رصانة . وللدكتور جودت القزويني لمراجعته لكثير
من فصول الاطروحة وللدكتور ابراهيم الجعفري على ملاحظاته التي أبداهها لعدة
فصول في الأيام الأولى لاعداد الاطروحة . ووافر الشناء للعلمين الدكتور السيد
محمد بحر العلوم مدير معهد الدراسات الاسلامية ، والبروفسور زكي بدوي عميد
ومؤسس الكلية الاسلامية في لندن ، على ما أتحفاني به من مصادر نادرة أثرت

البحث . وكذلك للسيد الأستاذ حسن النوري على ما تفضل به من مراجعة الرسالة وهي ماثلة للمناقشة حيث أبدى ملاحظات قيمة ، وللدكتور عباس مهاجراني على بعض الالتفاتات المهمة . وللدكتور عبد الكريم الزبيدي ولفضيلة الشيخ محمد علي السماوي على تفضلهما بمراجعة الرسالة بعد مناقشتها لإعدادها للنشر . ومع تقديري لكل هذه الجهود المباركة فاني أعتذر عن أي خلل أو عدم اتزان أثناء الترجيح ، ومن الله تبارك وتعالى أسأل العون والرضوان .

علي الخطيب

الجامعة العالمية للعلوم الاسلامية - لندن